

ميثاق الأطروحات : La charte des thèses :

لمركز دراسات الدكتوراه في الدراسات العقدية والفكرية

أولا - تقديم :

- 1 - يعتبر ميثاق الأطروحات، كما تدل على ذلك تسميته، وثيقة تجمع عليها كل الأطراف المعنية، وتحدد بشكل دقيق مراحل تحضير الأطروحة والالتزامات المتبادلة بين كل من الطالب المسجل في الدكتوراه، والمشرف على الأطروحة ومدير مركز الدراسات في الدكتوراه، وكذا المسؤول على بنية البحث المستقبلية. خلال تحضير الطالب لأطروحته .
- 2 - يمكن إجراء بعض التعديلات على هذا النص قبل اعتماده من طرف مجمع الدكتوراه، بعد موافقة اللجنة العلمية التابعة للمؤسسة، أو المؤسسات المنضوية بمركز الدراسات في الدكتوراه .
- 3 - يشكل ميثاق الأطروحات عقدا يحدد الشروط اللازمة لحسن سير الأطروحة (تحديد موضوع الأطروحة، ظروف عمل الطالب المسجل في الدكتوراه، التأطير والتتبع، مناقشة الأطروحة، والمساعدة على الاندماج في الحياة العملية ...)
- 4 - يعتبر التسجيل بالدكتوراه اختياريا، ويندرج في إطار تعاقد بين كل من الطالب المسجل في الدكتوراه والمشرف على أطروحته .
- 5 - يتعلق هذا التعاقد بموضوع الأطروحة وظروف العمل الضرورية لتقدم مقبول لأعمال البحث . وعليه فإن على كل من المشرف على الأطروحة والطالب المسجل في الدكتوراه واجبات وحقوقا متبادلة على مستوى عال من الإلزامية .
- 6 - يحدد هذا الميثاق - في إطار الإجراءات التنظيمية الجاري بها العمل - الالتزامات المتبادلة بين الأطراف المعنية آخذا بعين الاعتبار الأخلاقيات العلمية واحترام تنوع التخصصات والمؤسسات. ويهدف هذا الميثاق إلى ضمان جودة علمية عالية .
- 7 - يلتزم مركز دراسات الدكتوراه بالعمل على احترام مبادئ هذا الميثاق خلال فترة تهيئ الأطروحة .



8 - يوقع نص هذا الميثاق عند التسجيل لأول مرة ، كل من الطالب المسجل في الدكتوراه والمشرف على أطروحته ومدير مركز الدراسات في الدكتوراه وكذا المسؤول على بنية البحث المستقبلية .

ثانيا - الأطروحة : مرحلة تكوين باحث ناجح وتنمية قدراته الذاتية العلمية والعملية:

9 - يندرج تحضير الأطروحة ضمن مشروع علمي تعاقدي محدد الأهداف والمتطلبات، ويستوجب وضوح الرؤية من حيث الأهداف المسطرة والوسائل المخصصة لبلوغها .

10 - يقوم مركز دراسات الدكتوراه بإخبار الطلبة المسجلين في الدكتوراه بالإحصائيات الوطنية حول مستقبل الدكاترة الشباب، وكذا بالمعلومات المتعلقة بمستقبلهم المهني ، عند توفرها .

11 - يتعين على الدكاترة خريجي مركز الدراسات في الدكتوراه إخبار المشرفين على أطروحتهم وكذا مدير المركز عن مستقبلهم المهني خلال الأربع سنوات الموالية لحصولهم على شهادة الدكتوراه.

12 - يسعى المشرف على الأطروحة و مدير مركز دراسات الدكتوراه - في حدود الإمكان - على العمل على توفير أكبر عدد ممكن من المنح لفائدة الطلبة المسجلين في الدكتوراه غير المزاولين لأي نشاط مهني .

13 - يقوم كل من المشرف على الأطروحة ومدير مركز الدراسات في الدكتوراه بإخبار المرشحين بالموارد المتوفرة لتهيئ الأطروحة (الموارد المالية المرصودة من طرف الوزارة للبحث، المنح المخصصة من طرف الجهة، المنح المخصصة من طرف القطاع الاقتصادي والاجتماعي، ...)

14 - يتعين على الطالب المسجل في الدكتوراه أن يتقيد بالنظام الداخلي للمركز.

15 - يجب على الطالب المسجل أن يواظب على المشاركة في التكوينات والندوات والمحاضرات التي ينظمها المركز ، وتتوج هذه التكوينات التكميلية بشهادة يسلمها مدير مركز دراسات الدكتوراه.

16 - على الطالب المسجل في الدكتوراه وبمساعدة من مركز دراسات الدكتوراه تدبير اندماجه المهني، بنسج علاقات مع المشغلين المحتملين (مختبرات، جامعات، مقاولات، جمعيات، إدارات...) .

- 17 - تعتبر المشاركة المنتظمة والمواظبة في الندوات والتكوينات التكميلية والأيام الدراسية والتدريب واللقاءات مع الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين والمهنيين إحدى العناصر التي تؤخذ بعين الاعتبار عند أي تمديد محتمل لمدة تحضير الأطروحة
- 18 - يسهر المشرف على الأطروحة بحرص على احترام الالتزامات المتضمنة في هذا الميثاق .

ثالثاً - موضوع الأطروحة وإنجازها :

- 19 - يحصل الطالب المترشح عند تسجيله لأطروحته على جميع التوضيحات والمعلومات الضرورية حول الموضوع الذي سيقوم بدراسته، وحول بنية البحث المستقبلية . ويتم توضيح إشكالية الموضوع ومكانتها ضمن موضوعات المختبر أو بنية الاستقبال .
- 20 - يتعين على مركز دراسات الدكتوراه أو بنية البحث المستقبلية إخبار الطالب المسجل في الدكتوراه بعدد الأطروحات التي يشرف عليها المؤطر الذي يرغب في الإشراف على أطروحته. وعملياً، فإن المشرف على الأطروحة لا يمكنه تأطير سوى عدد محدود من الطلبة في نفس الوقت، إذ عليه تخصيص الاهتمام الضروري لمتابعة أعمال هؤلاء الطلبة. ولهذا السبب فإن عدد الطلبة الذين يمكن الإشراف عليهم في نفس الوقت هو: خمسة طلاب على الأكثر .
- 21 - يراعى في موضوع الأطروحة أن يمكن الطالب من إنجاز عمل يتميز بطابع الجدة والجدية في التكوين، حسب الأجل المحددة في دفتر الضوابط البيداغوجية الوطنية .
- 22 - ينبغي اختيار موضوع الأطروحة على اتفاق بين الطالب والمشرف على أطروحته، يعبر عنه عند التسجيل .
- 23 - يتعين على المشرف على الأطروحة باعتبار خبرته وتجربته وتمكنه من موضوع البحث المعني أن يساعد الطالب على إبراز الطابع الإبداعي للأطروحة وراهنية موضوعها. وأن يتأكد من أن الطالب يبرهن على روح الإبداع في عمله .
- 24 - يتعين إدماج الطالب المسجل في الدكتوراه بشكل كلي في بنية البحث المستقبلية، وتمكينه من التسهيلات والإمكانيات الموضوعية رهن إشارة الأساتذة الباحثين أعضاء هذه البنية. كما عليه أن يحترم القانون الداخلي للبنية بالإضافة إلى مجموعة من القواعد والأخلاقيات المرتبطة بالبحث العلمي . وذلك بغية إنجاز أعماله البحثية (تجهيزات علمية،

وسائل معلوماتية، توثيق، إمكانيات المشاركة في الندوات والمحاضرات، تقديم عمله في الاجتماعات واللقاءات العلمية...).

25 - يسمح بتغيير عنوان البحث إذا كانت هناك ضرورة علمية أو إجرائية ، على أن يكون التغيير جزئيا لا يمس جوهر الموضوع وذلك في أجل لا تتعدى نهاية السنة الثانية من تاريخ التسجيل .

26 - يلتزم الطالب المسجل في الدكتوراه عند تسجيله باحترام أوقات ونسق العمل . كما يتوجب عليه إخبار المشرف على أطروحته بتقديم أعمال الأطروحة وبالصعوبات التي قد تعترضه، ويتعين عليه أن يبدي روح المبادرة خلال إنجاز بحثه .

رابعا - تأطير وتتبع الأطروحة :

27 - يحدد عدد الطلبة الذين يمكن الإشراف عليهم في نفس الوقت في خمسة طلاب على الأكثر ، باستثناء الحصول على ترخيص من المركز .

28 - لا يمكن تفويض مهمة الإشراف على الأطروحة .

29 - يمكن القيام بإشراف مزدوج مع أستاذ باحث من داخل المؤسسة أو من خارجها. كما يمكن القيام بإشراف مشترك مع أساتذة باحثين ينتمون لجامعات أجنبية، بعد مصادقة المجلس العلمي لمركز دراسات الدكتوراه . غير أنه وفي جميع الحالات ، يتعين أن ينتمي أحد المؤطرين إلى مركز دراسات الدكتوراه التابع للجامعة التي سجلت بها الأطروحة، وعند وجود إشراف مزدوج، فإن للمشرف على الأطروحة الرئيسي والمنتمي لمركز الدراسات في الدكتوراه مسؤولية التأطير العلمي للطالب المسجل في الدكتوراه .

30 - يستفيد الطالب المسجل في الدكتوراه من تأطير شخصي من لدن المشرف على أطروحته ، والذي يلتزم بتخصيص جزء هام من وقته من أجل هذا التأطير. ومن الضروري عقد لقاءات منتظمة بين الطالب والمشرف على أطروحته، يتم تحديدها وبرمجتها مسبقا .

31 - يلتزم الطالب المسجل في الدكتوراه بتقديم التقارير المرحلية اللازمة حول تقدم أشغال البحث إلى المشرف على أطروحته، ويعرض أعماله في الندوات واللقاءات التي تنظمها بنية الاستقبال أو مركز الدراسات في الدكتوراه .

32 - يلتزم المشرف على الأطروحة بالتتبع المنتظم لتقديم أعمال البحث وتقديم التوجيهات الجديدة التي يمكن الأخذ بها بناء على النتائج المحصل عليها. كما يتعين عليه موافاة الطالب المسجل بالتقييمات الإيجابية أو بالاعتراضات والانتقادات التي يمكن أن توجه لعمله خصوصا خلال مناقشة الأطروحة .

- 33 - يقترح مدير مركز دراسات الدكتوراه الترخيص بمناقشة الأطروحة، وذلك بعد استطلاع رأي المنسق العلمي والمشرف على الأطروحة. وتقوم لجنة بدراسة الأطروحة طبقاً للضوابط الوطنية لسلك الدكتوراه، إذ على أساسها يرخص رئيس الجامعة بالمناقشة بعد استطلاع رأي مدير مركز الدراسات في الدكتوراه .
- 34 - يعين رئيس الجامعة أو رئيس المؤسسة رئيس وأعضاء لجنة المناقشة، وذلك باقتراح من مدير مركز الدراسات في الدكتوراه، بعد استطلاع رأي المنسق العلمي والمشرف على الأطروحة. وتضم لجنة المناقشة على الأقل أربعة أعضاء من ضمنهم المشرف على الأطروحة يتم اختيارهم بناء على كفاءتهم العلمية، ويحذ أن لا يتجاوز عدد أعضاء اللجنة ستة أعضاء .

خامساً - مدة إنجاز الأطروحة :

- 35 - تهيأ الدكتوراه في مدة متوسطة هي ثلاث سنوات . وعند متم السنة الثانية، يتعين دراسة مدى توافق التاريخ المرتقب للمناقشة مع أعمال البحث .
- 36 - يمكن للطالب أن يستفيد من تمديدين ، يكتسي كل منهما طابعاً استثنائياً. بناء على طلب منه ، وتقرير يقدمه الأستاذ المشرف يتناول مدى تقدم أشغال البحث والأسباب التي تبرر التأخير .
- 37 - تعتبر الأطروحة مرحلة في مسلسل البحث العلمي، ويتعين أن تحترم الأجل المرتقبة تماشياً مع روح دراسات الدكتوراه ومصلحة الطالب المسجل في الدكتوراه .
- 38 - يتطلب تهيئ الأطروحة - في جميع الحالات- تجديداً سنوياً لتسجيل الطالب في الدكتوراه .
- 39 - يتعين على الطالب المسجل والمشرف على الأطروحة، التقيد بالمدة المرتقبة لمناقشة الأطروحة، واحترام التزاماتها المتعلقة بأوقات ونسق العمل اللازمة .

سادساً - مسطرة حسم الخلاف :

- 40 - عند وجود صعوبات خاصة أو خلاف أو إخلال بالالتزامات المنصوص عليها في هذا الميثاق يتعين على مركز الدكتوراه السهر على إيجاد حل مقبول للمشكل .
- 41 - عند استمرار الخلاف ، يتم اللجوء إلى وسيط يعينه مركز دراسات الدكتوراه .

سابعاً - نشر وتقييم النتائج :

42 - تقاس جودة الأطروحة وروح الابتكار فيها من خلال المنشورات وبراءات الاختراع والإبداع المستخلصة من البحث، خلال أو بعد تهيئ الأطروحة. ويتعين على المشرف على الأطروحة ، أن يعمل على تسهيل نشر أعمال الطالب المسجل في الدكتوراه، إذ يتعين قبل مناقشة الأطروحة نشر منشورين على الأقل في مجلة معترف بها على الصعيد الوطني أو الدولي ، تتوفر على لجنة للقراءة (بالنسبة للعلوم الدقيقة).

43 - يجب وضع اسم المشرف والطالب المسجل ضمن المؤلفين المشتركين لأي منشور مقتطف من أعمال بحثه(الموقع الأول وفق ما هو معمول به في الحقل المعرفي) .

ثامناً - مستقبل الطالب المسجل في الدكتوراه :

44 - يتدارس كل من المشرف على الأطروحة والطالب المسجل في الدكتوراه مستقبل هذا الأخير وذلك سنة قبل إجراء المناقشة (المساعدة على البحث عن التدريب المهنية ، إمكانيات العمل بالقطاع العمومي والخاص ...) .

توقيع المشرف على الأطروحة :

توقيع الطالب (ة):

توقيع مدير مركز الدراسات في الدكتوراه:

توقيع المسؤول عن بنية البحث المستقبلية للطالب:

العميد :

